

صلاح ذات البيا وما صلح على ترك بعض ما يدعى الحق فهذا ايضا
 قد حصل مقصود الصلح وقطع النزاع ولا يحصل مقصود وصول
 الحقوق لكنه ما يقوم مقامه من النزاع وما هنا يتبين ان الحكم
 بالصلح احسن من الحكم بالفصل للملاحة اشتركا في دفع الخصومة
 واما مثال ذلك بصلاح ذات البيا مع نوع ترك احد هذا الحق
 واما جرح الاخر باخذ المستحق حقه مع ضمايمه فذلك الصلح
 الحمل الاسمان كان الحق انما هو في الظاهر وقد يكون الباطن
 بخلافه واما الاصل والصلح فهذا لا يحصل منسفة تركه القضا
 واذا كان الحق في يد صاحبه كالوقف وغيره يخاف ان يحفظ
 بالبيات ان يسقط شرطه ان يحمد ولا يته وخلق ذلك فمما في
 سماع الدعوى والشهادة من غير خصم حفظ الحق الموجود عند
 خصم مقدر وهذا احد مقصود في القضاة فلذلك لا يسرح
 ذلك وما قال من القضاة لا يسرح ذلك كما يقول طوائف من
 الخففة والشافعية والحنبلية فعنده ليس للقضاة فائدة
 الا فصل الخصم والاختصاص فلا قضاء فلذلك لا يسرح
 البينة الا في وجود مدعى عليه ليظهر الخصم وما قال بالخصم المرفقا
 انه ينص الشريعة يقطعها وما قال فانه يحفظ الحق الموجود وند
 سائر الحق المنقود والله اعلم صلح النبي محمد وآله وصحبه وسلم
 فائقة قال الحافظ بن رجب في شرح البخاري لما تكلم على حديث
 الزول قال اهل الحديث في الزول على ثلاث فرق فرقة منهم
 جعل

جعل الزول من الأفعال الاختيارية التي يفعلها الله بمشيئته وقته
 وهو المروي عن ابي البارز ونعيم بن حماد واسحق بن ابراهيم
 وعثمان بن عمار وهو قول طائفة من اصحابنا ومنهم من يصرح ببلوا
 زعم ذلك من اثبات الحكمة وقد صنف بعض الحديث المتأخرين من
 اصحابنا مصنفا في اثبات ذلك ورواه عن الأمام احمد بن حنبل
 ضعيفة لا ثبت عندها شره وهو لا ينهم من يقول ينزل بيانه كان
 حامد من اصحابنا وقد كان الحافظ السامعيل به التفسير الاجمالي
 الشافعي يقول بتوكيد وحري بنه وبين طائفة من اهل الحديث
 بسببه فتنة وخصام قال الحافظ ابراهيم بن الحسين كان مدعا
 اعتاد الأمام اسمعيل ان نزول الله تعالى بالذات وهو مشهور
 من مذهبه لكنه تكلم في حديث نعيم بن حماد الذي رواه باسناده
 في النزول بالذات قال وهو اسناد مدخول وفيه مقال وفي بعض
 رواة مطعون ولا تقوم بمثله الخ فلا يجوز نسبة قوله الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم والفرقة الثانية تقول ان الزول انما هو نزول
 الرحمة ومنهم من يقول هو اقبال الله على عباده وافاضة الرحمة والاحسان
 عليهم وكثير من ذلك تخصيصه بالسنة الدنيا وهذا نوع من التاويل الاحاديث
 الثقات وقد مال اليه في حديث الزول خاصة طائفة من اهل الحديث
 منهم بن قتيبة والحطابي وابن عبد البر وقد قدم عن مالك بن يحيى
 عن نظر وقد ذهب اليه طائفة من يميل الى الكلام من اصحابنا وخروج